الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاربعاء

26 **جماد الثانى** 1436 –15 **إبريل** 2015

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	7
حقوق الإنسان فى العالم	22

حقوق الإنسان: مقطع تعذيب الطفلة "مآب" حدث في دولة عربية

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150415/Con20150415765301.htm

سعاد الشمراني (الرياض)
اكتشفت جمعية حقوق الإنسان أن المقطع المتداول عبر مواقع التواصل الاجتماعي لطفلة تعرضت للتعذيب بوحشية على يد والدها، محتواه صحيح، ويعود لطفلة يمنية تدعى «مآب» تبلغ من العمر 12 عاما.
وأوضح رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني أن الطفلة قتلت على يد والدها قبل نحو 5 أشهر تقريبا، نتيجة شدة تعذيبه لها وإطلاقه الرصاص عليها نتيجة زيارتها لوالدتها، مبينا أن من قام بتسجيل المقطع هو والدها نفسه، حيث تم سجنه بعد حادثة مقتلها. مبديا أسفه لما تعرضت له الطفلة وما آل إليه مصيرها.
ويظهر المقطع المتداول، الطفلة وعليها آثار جروح وسحنات وآثار ضرب في وجهها ورقبتها، وكانت تتحدث عن سبب تعرضها لهذا التعذيب، كما يظهر المقطع صوت الأب وهو يتحدث معها ببرود شديد.
وكانت تقارير طبية كشفت عن الطريقة الوحشية والهمجية، التي عذبت وقتلت فيها الطفلة اليمنية «مآب» من قبل والدها، حيث أن أنفها مكسور، وفكها الأسفل أيضا ظهرت فيه كسور كثيرة بسبب اللكم بقوة والضرب شديد، كما أظهر التقرير حسب المصادر أن رأس الطفلة متورم نتيجة ارتطامه ونتيجة شد الشعر بشدة، فضلا عن اخضرار أسفل عينيها نتيجة الضرب لساعات طويلة. بالإضافة إلى أن قدميها، ربطت وسحلت لمسافة طويلة، هذا بالإضافة إلى أن مدة التعذيب استمرت لست ساعات متتالية، قبل أن يطلق الأب الرصاص على ابنته.

حقوق الإنسان: مقطع تعذيب الطفلة "مآب" حدث في دولة عربية

المصدر: جريدة اخبار 24 الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م
http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/211970

اكتشفت جمعية حقوق الإنسان أن المقطع المتداول عبر مواقع التواصل الاجتماعي لطفلة تعرضت للتعذيب بوحشية على يد والدها، محتواه صحيح، ويعود لطفلة يمنية تدعى «مآب» تبلغ من العمر 12 عاما.
وأوضح رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني أن الطفلة قتلت على يد والدها قبل نحو 5 أشهر تقريبا، نتيجة شدة تعذيبه لها وإطلاقه الرصاص عليها نتيجة زيارتها لوالدتها، مبينا أن من قام بتسجيل المقطع هو والدها نفسه، حيث تم سجنه بعد حادثة مقتلها. مبديا أسفه لما تعرضت له الطفلة وما آل إليه مصيرها.

ويظهر المقطع المتداول، الطفلة وعليها آثار جروح وسحنات وآثار ضرب في وجهها ورقبتها، وكانت تتحدث عن سبب تعرضها لهذا التعذيب، كما يظهر المقطع صوت الأب وهو يتحدث معها ببرود شديد.
وكانت تقارير طبية كشفت عن الطريقة الوحشية والهمجية، التي عذبت وقتلت فيها الطفلة اليمنية «مآب» من قبل والدها، حيث أن أنفها مكسور، وفكها الأسفل أيضا ظهرت فيه كسور كثيرة بسبب اللكم بقوة والضرب شديد، كما أظهر التقرير حسب المصادر أن رأس الطفلة متورم نتيجة ارتطامه ونتيجة شد الشعر بشدة، فضلا عن اخضرار أسفل عينيها نتيجة الضرب لساعات طويلة.
بالإضافة إلى أن قدميها، ربطت وسحلت لمسافة طويلة، هذا بالإضافة إلى أن مدة التعذيب استمرت لست ساعات متتالية، قبل أن يطلق الأب الرصاص على ابنته.

مختصون: العنف ضد الرجل موجود لكنه مسكوت عنه

المصدر: جريدة مكة الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م
http://www.makkahnp.com/makkahNews/society-human/130361#.VS3m_fmUdpA

ياسمين الفردان – الخبر
وسط مطالبات حقوقيين برفع مستوى المتخصصين في التعامل مع حالات العنف الأسري والبلاغات الواردة، وإنشاء هيئة مستقلة للتعامل مع حالات العنف ضد المرأة والطفل، أكدت هيئة حقوق الإنسان لـ"مكة" أنها لم تتلق أي بلاغ حول العنف ضد الرجل، فيما كشف تقرير أعدته الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن تلقيها نحو 44 بلاغا من الذكور في العام الماضي.
جهات اختصاص
وفسر عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان المتحدث الرسمي الدكتور إبراهيم الشدي عدم تلقي الهيئة بلاغات من الذكور في حديث لـ»مكة» بأن الهيئة ليست الباب الأول لقضايا العنف ضد الرجل، موضحا أنها لم تتسلم بلاغات حيال ذلك ولو شفهيا.
وقال إن المتضرر يلجأ عادة إلى الهيئة حال تعذر حصوله على حقه من جهات أخرى، فيما لا يعني ذلك وجود بلاغات من هذا النوع أم لا، إذ تحال الشكاوى الواردة إلى الجهات ذات الاختصاص، ويقتصر تدخل الهيئة حال عدم تجاوب الجهات مع ما يرد لها من حالات، إلا أن ذلك يحدث في نطاق ضيق للغاية.
وقال إن غالبية الشكاوى تعود لسوء فهم أو لعدم توافر شروط معينة يجهلها صاحب الشكوى ليتبين فيما بعد أن بعض المطالبات ليست حقا من حقوقه.
وعلق الشدي على تفاعل الجهات الحقوقية مع ما يردها من بلاغات، مبينا أنها تؤدي دورها بالشكل المأمول مما لا يستدعي استقلال هيئة مخصصة للعنف ضد المرأة والرجل في الوقت الراهن.
ويشير التقرير السنوي الحادي عشر للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إلى تلقي الجمعية 44 بلاغ عنف أسري من الذكور في العام الماضي، في ثماني مدن رئيسة، وشكلت مدينة الرياض النسبة الأعلى بنحو 14 بلاغا تليها جازان بمجموع 13 بلاغا، ثم الدمام بـ8 بلاغات، تليها المدينة المنورة بـ5 بلاغات، إضافة إلى حالتين في مكة المكرمة، وتساوت عسير وجدة بحالة واحدة، فيما لم يردهم أي بلاغ من مدينة الجوف.
مشكلة تستحق الاهتمام
وأكدت الاختصاصية الاجتماعية أمل الراعي لـ»مكة» هاتفيا، أن الافتقار لإحصاءات دقيقة عن العنف ضد الرجال يضفي نوعا من الإبهام على هذا النوع من القضايا.
وقالت رغم أنها لا تشكل سوى نسبة بسيطة مقارنة بالعنف الذي يمارس ضد المرأة والطفل، إلا أننا واجهنا أخيرا بعض أنواع تلك الحالات رغم اضمحلالها نوعا وعددا، إذ لم يخرج ما شاهدناه من حالات عن إطار سيطرة الأب أو ضعف شخصية الابن، يضاف إلى أنها في الغالب لم تتعد حد الاستشارة، بخلاف الأصوات المتعالية ضد عنف المرأة والطفل والتي غالبا ما تتوجه للجهات المعنية لإيجاد حلول من شأنها إيقافها.

وأيدت مراعاة قضايا العنف ضد الرجل باهتمام خوفا من تفاقمها مع مرور الزمن، لكنها استبعدت الحاجة إلى تخصيص هيئة مستقلة للعنف ضد الرجل، بل يمكن ضم هذه القضايا إلى جمعيات الحماية المتخصصة في مباشرة قضايا العنف ضد المرأة والطفل.

9 أسباب لبروز العنف ضد المرأة

يقول المستشار النفسي والأسري سلمان الحبيب لـ»مكة» إن العنف الموجه ضد الرجال ليس أمرا استثنائيا، واعتبره شائعا إلا أنه مسكوت عنه بسبب توجه الأنظار للعنف ضد المرأة. ولخص أسباب بروز قضايا العنف ضد المرأة عن قضايا العنف ضد الرجل في:

1 - الشحن الاجتماعي والإعلامي ضد الرجل والسلطة الذكورية ورغبة المرأة في الاستقلال عنه والتمرد عليه.
2 - كثرة تطلع المرأة للحرية والانطلاق.
3 - طبيعة المرأة الانفعالية والعصبية بحيث من النادر أن تجد امرأة هادئة، وإن كانت ليست هي المسؤولة عن العنف الموجه لها مسؤولية كاملة.
4 - استبداد الرجل وعصبيته وكثرة تذمره.
5 - عدم إحساس الرجل بالمسؤولية.
6 - البرود العاطفي لبعض الرجال مما يحمل المرأة ضغوطا نفسية.
7 - التنشئة الاجتماعية.
8 - الظروف الاقتصادية.
9 - وجود مفاهيم مغلوطة لدى بعض الزوجات تجعلهن يلجأن إلى الانقلاب على السلطة الذكورية لا شعوريا.

44 رجلا يبلغون عن تعرضهم لعنف أسري

المصدر: جريدة اخبار 24 الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م
http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/211954

وسط مطالبات حقوقيين برفع مستوى المتخصصين في التعامل مع حالات العنف الأسري والبلاغات الواردة، وإنشاء هيئة مستقلة للتعامل مع حالات العنف ضد المرأة والطفل، أكدت هيئة حقوق الإنسان لـ"مكة" أنها لم تتلق أي بلاغ حول العنف ضد الرجل، فيما كشف تقرير أعدته الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن تلقيها نحو 44 بلاغا من الذكور في العام الماضي.

جهات اختصاص

وفسر عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان المتحدث الرسمي الدكتور إبراهيم الشدي عدم تلقي الهيئة بلاغات من الذكور في حديث لـ»مكة» بأن الهيئة ليست الباب الأول لقضايا العنف ضد الرجل، موضحا أنها لم تتسلم بلاغات حيال ذلك ولو شفهيا.

وقال إن المتضرر يلجأ عادة إلى الهيئة حال تعذر حصوله على حقه من جهات أخرى، فيما لا يعني ذلك وجود بلاغات من هذا النوع أم لا، إذ تحال الشكاوى الواردة إلى الجهات ذات الاختصاص، ويقتصر تدخل الهيئة حال عدم تجاوب الجهات مع ما يرد لها من حالات، إلا أن ذلك يحدث في نطاق ضيق للغاية.

وقال إن غالبية الشكاوى تعود لسوء فهم أو لعدم توافر شروط معينة يجهلها صاحب الشكوى ليتبين فيما بعد أن بعض المطالبات ليست حقا من حقوقه.

وعلق الشدي على تفاعل الجهات الحقوقية مع ما يردها من بلاغات، مبينا أنها تؤدي دورها بالشكل المأمول مما لا يستدعي استقلال هيئة مخصصة للعنف ضد المرأة والرجل في الوقت الراهن.

ويشير التقرير السنوي الحادي عشر للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إلى تلقي الجمعية 44 بلاغ عنف أسري من الذكور في العام الماضي، في ثماني مدن رئيسة، وشكلت مدينة الرياض النسبة الأعلى بنحو 14 بلاغا تليها جازان بمجموع 13

بلاغا، ثم الدمام بـ8 بلاغات، تليها المدينة المنورة بـ5 بلاغات، إضافة إلى حالتين في مكة المكرمة، وتساوت عسير وجدة بحالة واحدة، فيما لم يردهم أي بلاغ من مدينة الجوف.

مشكلة تستحق الاهتمام

وأكدت الاختصاصية الاجتماعية أمل الراعي لـ»مكة» هاتفيا، أن الافتقار لإحصاءات دقيقة عن العنف ضد الرجال يضفي نوعا من الإبهام على هذا النوع من القضايا.

وقالت رغم أنها لا تشكل سوى نسبة بسيطة مقارنة بالعنف الذي يمارس ضد المرأة والطفل، إلا أننا واجهنا أخيرا بعض أنواع تلك الحالات رغم اضمحلالها نوعا وعددا، إذ لم يخرج ما شاهدناه من حالات عن إطار سيطرة الأب أو ضعف شخصية الابن، يضاف إلى أنها في الغالب لم تتعد حد الاستشارة، بخلاف الأصوات المتعالية ضد عنف المرأة والطفل والتي غالبا ما تتوجه للجهات المعنية لإيجاد حلول من شأنها إيقافها.

وأيدت مراعاة قضايا العنف ضد الرجل باهتمام خوفا من تفاقمها مع مرور الزمن، لكنها استبعدت الحاجة إلى تخصيص هيئة مستقلة للعنف ضد الرجل، بل يمكن ضم هذه القضايا إلى جمعيات الحماية المتخصصة في مباشرة قضايا العنف ضد المرأة والطفل.

9 أسباب لبروز العنف ضد المرأة

يقول المستشار النفسي والأسري سلمان الحبيب لـ»مكة» إن العنف الموجه ضد الرجال ليس أمرا استثنائيا، واعتبره شائعا إلا أنه مسكوت عنه بسبب توجه الأنظار للعنف ضد المرأة.

ولخص أسباب بروز قضايا العنف ضد المرأة عن قضايا العنف ضد الرجل في:

1 الشحن الاجتماعي والإعلامي ضد الرجل والسلطة الذكورية ورغبة المرأة في الاستقلال عنه والتمرد عليه.

2 كثرة تطلع المرأة للحرية والانطلاق.

3 طبيعة المرأة الانفعالية والعصبية بحيث من النادر أن تجد امرأة هادئة، وإن كانت ليست هي المسؤولة عن العنف الموجه لها مسؤولية كاملة.

4 استبداد الرجل وعصبيته وكثرة تذمره.

5 عدم إحساس الرجل بالمسؤولية.

6 البرود العاطفي لبعض الرجال مما يحمل المرأة ضغوطا نفسية.

7 التنشئة الاجتماعية.

8 الظروف الاقتصادية.

9 وجود مفاهيم مغلوطة لدى بعض الزوجات تجعلهن يلجأن إلى الانقلاب على السلطة الذكورية لا شعوريا.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"الإسكان" تستهل فرز متقدمي الدعم السكني على مرحلتين

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - عمر الضبيبان

أكدت وزارة الإسكان أن المتقدمين على برنامج الدعم السكني «إسكان» من الفترة 6 جمادى الأولى 1435هـ حتى السادس من الشهر المقبل، سيتم فرز أوراقهم بالتتابع قريباً، لتحديد المستحقين للدعم، ومن لديهم نواقص في البيانات للعمل على إتمامها، مشيرةً إلى أن آلية الفرز ستكون بصورة أسرع من المرحلة الأولى، مضيفة: «يتوقع أن يتم فرز المتقدمين خلال عام على مرحلتين فقط».

وأوضحت مصادر مطّلعة في الوزارة أنه حتى الآن لم يتم الإعلان إلا عن استحقاق 750 ألف مواطن على مستوى مناطق المملكة، ممن تقدّموا على البوابة منذ إطلاقها العام الماضي، لافتة إلى أنه تم تخصيص عدد من المنتجات السكنية لعدد من هؤلاء المستحقين، كما تم توزيع عدد من الوحدات في مناطق عدة، شملت جازان والقصيم والمدينة المنورة، فيما يجري تخصيص المنتجات المتاحة لبقية المستحقين.

وقالت المصادر لـ«الحياة»: «المرحلة المقبلة ستشمل كل من تبوك وحائل وحفر الباطن والخرج والخبر والأحساء، إذ سيتم توزيع عدد من الوحدات السكنية فيها، ويتبعها توزيع عدد من الأراضي ضمن برنامج (أرض وقرض) في كل من الدمام وجدة وجازان والقطيف والمدينة المنورة، وستشمل هذه المنتجات السكنية من تبقّى ضمن المستحقين في المرحلة الأولى من التقديم، إضافة إلى المستحقين ضمن المرحلة الثانية التي يتوقع أن تشمل المستحقين من المتقدمين من الـ 6 من رجب 1435هـ إلى الـ6 من محرّم 1436هـ، إذ تهدف الوزارة إلى المسارعة في الفرز، وتحديد الموعد الأقصى لتسلّم المواطن للمنتج السكني الذي قام باختياره أثناء التقديم».

ولفتت إلى أن أزمة الأراضي على مستوى مدن الرياض وجدة والدمام لا تزال متواصلة، منوّهة بأنها لم تتلقَ سوى أراض محدودة داخل النطاق العمراني فيها من وزارة الشؤون البلدية والقروية بعد الأمر السامي القاضي بتحويل أراضي المنح إلى وزارة الإسكان، مشيرة إلى أن الأراضي المتاحة حالياً بعيدة عن النطاق العمراني، وغير مناسبة لتنفيذ مشاريع إسكانية فيها على المدى القريب، في الوقت الذي أكدت فيه الوزارة أن المعروض من المنتجات السكنية في بعض المناطق مثل الحدود الشمالية وحائل يفوق عدد المتقدمين، وأن الوزارة لا تواجه صعوبة في توفير المنتجات المطلوبة للمستحقين.

يذكر أن وزارة الإسكان كشفت أخيراً أنها تسعى في الفترة الحالية إلى طرح برنامج الشراكة مع القطاع الخاص (تطوير إسكان 3) لبناء 11 ألف شقة سكنية في جدة والدمام، مشيرة إلى أنها أنهت تسويق الشقق السكنية في مشروعها الواقع في شمال غربي مطار الملك خالد الدولي في مدينة الرياض خلال فترة قصيرة.

"الصحة" تعلن انخفاض تسجيل حالات الإصابة بـ"كورونا"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»

أعلنت وزارة الصحة في بيانها الأسبوعي استمرار انخفاض تسجيل حالات الإصابة بفايروس كورونا للأسبوع الرابع على التوالي، إذ تم تسجيل ثلاث حالات مؤكدة في مكة المكرمة والرياض وحائل، خلال الفترة من 16 إلى 22 جمادى الآخرة 1436هـ، (الأسبوع الدولي 15)، مقارنة بـ31 حالة عن الفترة نفسها من العام الماضي.
وأوضحت وزارة الصحة في بيان صحافي أمس، أنه على رغم الانخفاض الملاحظ في عدد الحالات، إلا أن الوزارة تنبه أننا لا نزال في الموسم، وأنها ستبقى الاستعدادات كما هي، وأن الجهود لا بد أن تستمر بتعاون جميع الأطراف وعلى رأسها التعاون المجتمعي والعاملين الصحيين الذين هم الأساس.
وبينت أنه تم فحص 1336 عينة لفايروس كورونا في مختبرات وزارة الصحة خلال الفترة نفسها، كما بلغت عدد زيارات فرق الاستجابة السريعة لمكافحة عدوى المنشآت الصحية خلال الفترة نفسها سبع زيارات.
فيما بلغ عدد زيارات فرق الصحة العامة للمخالطين للحالات الإيجابية زيارتين، وعدد المخالطين الذين تم حصرهم في المنزل للحالات الإيجابية 12 حالة، كما استمرت جهود الوزارة في التوعية الصحية لشرائح المجتمع من خلال الحملة التوعوية بفايروس كورونا «نقدر نوقفها». ولفتت إلى أنه تم شفاء 543 حالة مصابة بفايروس كورونا، وذلك من إجمالي العدد الكلي للحالات المؤكدة، والبالغ عددها 977 حالة، وبنسبة بلغت 55.5 في المئة.
وذكرت أن مركز القيادة يواصل جهوده على مدار الساعة من خلال القيام بأعمال الترصد الوبائي، والتأكد من التزام المنشآت الصحية الحكومية والخاصة بتطبيق إجراءات مكافحة العدوى، وكذلك التنسيق مع القطاعات الحكومية المعنية والمنظمات الصحية الدولية بما في ذلك منظمة الصحة العالمية وبيوت الخبرة لمتابعة ما يستجد عن فايروس كورونا.

الحياة AL HAYAT

"الفئة الحائرة" تهجر الدراسة.. وتربوية: أوجدوا "مناهج ومهارات" خاصة لها

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 ابريل 2015م
اضغط هنا

الدمام – عبدالله الدحيلان
تسبب إهمال المطالبات المتكررة التي تقدمت بها تربويات حيال الطلبة، الذين يعانون من «صعوبات في النطق»، أو من يعرفون بـ «الفئة الحائرة»، في تسرب طالبات من مقاعد الدراسة، ولزومهن منازلهن، نظراً إلى غياب المتطلبات المناسبة التي تساعدهن في مواصلة دراستهن في ظل مراعاة أوضاعهن الخاصة، والتفريق بينهن وبين الأصحاء أو ذوي الاحتياجات الخاصة.
ومن أبرز مؤشرات الصعوبات التأخر في الكلام مقارنة ببقية الأطفال في سنهم. كما أنهم يجدون صعوبة في نطق بعض الكلمات، ويعانون من بطء في اكتساب المفردات اللغوية الجديدة، وغير قادرين على استدعاء الكلمة الصحيحة لاستعمالها في المكان المناسب، إضافة إلى صعوبة تعلم الأحرف الأبجدية والأرقام وأسماء الأيام والألوان والأشكال وكيفية تهجي وكتابة أسمائهم.
ودعت مختصات وزير التعليم الدكتور عزام الدخيل، إلى «العمل على تقديم خدمات مساندة لهذه الفئة، سواء أكانت تربوية أم نفسية. وأشرن إلى أن هذه الفئة لم تلق أي اهتمام أو رعاية عندما كانت الوزارة مستقلة تحت مسمى «التربية والتعليم»، على رغم كثرة المطالبات والمقترحات التي تم تقديمها للوزراء الذين شغلوا المنصب.
وطالبت عضو «النظام الوطني للمعاقين» فوزية المنصور، وهي مديرة مدرسة ابتدائية في نجران، وزير التعليم بـ «وضع خطة للخروج من المأزق الذي تمر به هذه الفئة»، لافتة إلى «عدم إطلاق تحرك جدي لتفادي تسرب الطالبات وهجرهن مقاعدهن، ليصبحن بلا مستقبل»، مضيفة: «آمل من الوزير وضع مناهج خاصة بهذه الفئة، يتم فيها مراعاة ما يلزمهم، مع استحداث مهارات تخصهم في برنامج «نور»، الذي يتم فيه تقويم الطلبة في المراحل كافة».

ولفتت المنصور إلى أنها خاطبت المسؤولين في وزارة التعليم عن هذه الفئة منذ أكثر من 17 عاماً، وذلك «عندما أنهيت دراستي في بريطانيا، وعلمت بأن ذوي فرط الحركة موجودون في مدارس التعليم العام، ولا تقدم لهم الخدمات التربوية الخاصة، ونبهت حينذاك إلى أنه في حال عدم التعامل معهم وتقديم الخدمات المبكرة لهم، ستكون آثار ذلك سلبية وكبيرة على الأطفال أنفسهم والأسرة والمجتمع ككل في المستقبل»، موضحة أن هذه الفئة كانت في تلك الفترة «مجرد مشكلة بسيطة، يمكن التغلب عليها، لو تمت رعايتها سلوكياً وتربوياً، ولكنها أهملت وتركت من دون خدمات حتى الآن».
وقالت فوزية المنصور: «إن هذه الفئة تحتاج إلى التشخيص والتدخل المبكر، وتقديم تدخل سلوكي تربوي وعدم الاكتفاء بالعلاجات الطبية واستخدام المهدئات فقط، التي ربما تؤدي إلى مشكلات أخلاقية وسلوكية، ويكون تأثيرها سلباً على أمن وسلامة المجتمع»، مضيفة: «إن أفضل الطرق المقدمة لهم هي عبر تدخل علاجي متعدد الأوجه والجوانب، ومن أهمها التدخل التربوي والتعليمي والتأهيل السلوكي والاجتماعي والنفسي، إضافة إلى الطبي»، مشيرة إلى أنها «خاطبت وزارة الصحة، وتم تجاهل ما رفعته لها، وهذا غير مبرر أمام أسر تعاني مع أبنائها في المدارس والعيادات النفسية».
ولفتت إلى أنها تملك مشروعاً خاصاً بهذه الفئة، يهدف إلى «تطوير الخدمات التشخيصية والعلاجية والتأهيلية والتعليمية المقدمة لهن، وتحقيق المهارات الإنمائية والأكاديمية لدى طلبة بطء التعلم، وصقل مهارات معلمي صعوبات التعلم للتعامل مع هذه الفئة بمختلف الاستراتيجيات وأساليب التعلم التي تتناسب مع قدراتهم العقلية».

دعوة القطاع الخيري والأسري لابتكار وسائل تحلّ المشكلات المجتمعية

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 أبريل 2015م
اضغط هنا

الدمام – رحمة ذياب
أجمعت 42 جمعية تعمل في مجال رعاية الأسرة والزواج، على بروز ظواهر ومشكلات على نمطية الحياة في الأسرة السعودية. وجاء هذا الإجماع بمثابة استقراء من وجهة نظر مرشدين أسريين في تلك الجمعيات، وذلك في دراسة قدمها كل من الدكتور منتصر علام محمد، والدكتورة وفاء هانم محمد الصادي. وكانت حيثياتها تتجه إلى أن الأسرة تعتبر «مفاعلاً حيوياً تتم داخله التفاعلات بين أعضاء الأسرة، التي تساعد في حصول المجتمع على أفراد منتجين لموارد المجتمع».
وأوضحت الدراسة أنها تستطيع بمؤشرات البحث العلمي، التعرّف على المشكلات الأسرية في المجتمع السعودي، ليساعد في تحديد درجة التجانس والاستقرار داخل الأسرة، للعمل عليها مستقبلاً، ودعوة القطاع الخيري والخاص للتصدي للمشكلات الأسرية، من خلال ابتكار وسائل جديدة أكثر فعالية مناسبة للمجتمع المعاصر.
ودعت إلى «توفير مجموعة من الأفكار والمقترحات يمكن أن تفيد المرشدين الأسريين لتطوير مناخ مناسب داخل جمعيات الزواج ورعاية الأسرة فى السعودية، واستشراف مستقبل المشكلات الأسرية فيها بما يساعد في وضع سياسات لرعاية الأسرة، تمنع ظهور تلك المشكلات فى المستقبل، والعمل على تحويل المشكلات الأسرية إلى مجموعة من الخدمات والبرامج، وتوفيرها فى مختلف مناطق المملكة المحرومة من تلك الخدمات».
وألمح الباحثان إلى أن أهداف الدراسة تكمن في «تحديد المشكلات التي تعاني منها الأسرة السعودية في المجتمع المعاصر، وتحليل الدراسات السابقة المرتبطة بمشكلات تلك الأسر. ووصف أسبابها بأنها أسباب تتعلق بـ «الزوج، والزوجة، والحياة الزوجية، وأسباب مجتمعية»، وذلك من وجهة نظر المرشدين الأسرين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة، والتوصّل بعد ذلك إلى أكثر المشكلات الأسرية في المملكة خلال الأعوام العشرة المقبلة، وتحديد الجهود الفعالة للتصدي للمشكلات الأسرية، والتوصّل إلى رؤية مستقبلية لمواجهة المشكلات الأسرية بالمملكة.
في المقابل، قدم الدكتور محمد سعيد القرني، ورقة أخرى تتحدث عن أثر التحضر على الأسرة السعودية، موضحاً أن «التحضر ظاهرة عالمية بدأ الاهتمام بها في وقت مبكر في كثير من بلاد العالم، لا سيما في دول أوروبا وأميركا، وفي

منتصف القرن العشرين ازداد الاهتمام بها من كثير من علماء العالم في جميع التخصصات العلمية، بغرض معرفة مدى تأثيره على المؤسسات والأفراد والسلوك الإنساني، وكذلك على الحياة الاقتصادية والاجتماعية في المجتمعات الإنسانية».
وأكد القرني أن «التحضر هو العملية التي تتم من خلال الزيادة المستمرة لعدد السكان في المدن، والهجرة الكبيرة والمتزايدة للسكان من الريف والبادية إلى المدن، إضافة إلى النمو الاقتصادي السريع والتقدم العلمي والتكنولوجي».
وأضاف أنه «أسهم التحضر في إحداث تحولات وتغيرات طرأت على كل المجالات في المجتمع السعودي، لا سيما المجالات الاقتصادية والتجارية والصناعية والعمرانية والصحية والتعليمية والاجتماعية. كما أن الأسرة في المجتمع السعودي، تُعدّ نواة له، ليست استثناء، فقد تأثرت أيضاً بالتحضر تأثراً كبيراً، وذلك منذ بداية 1390هـ، والذي يمثل البداية والانطلاقة الحقيقية للخطط الخمسية الطموحة للتنمية في السعودية».

•المظالم" يساوي الموظف •المكلف" بـ •الرسمي" في تعويض •بدل العمل"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 أبريل 2015م
اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس
أوصت المحكمة الإدارية (ديوان المظالم) بمساواة الموظف المكلف بنظيره الرسمي في التعويض عن بدل طبيعة العمل.
واستندت المحكمة في التوصية إلى أنه «طالما أن الموظف شغل الوظيفة بالتكليف، فقد توافر فيه شرط شغل الوظيفة».
فيما تواترت أحكام ديوان المظالم على «تكييف الدعوى على أنها حق، وليس تعويضاً». فيما البدلات مقررة في أنظمة الخدمة المدنية ولوائحها. ولا يمكن تطبيق أركان التعويض على دعوى حقوقية.
ووضع ديوان المظالم، إثر ورشة عمل عقدها لمناقشة الأحكام المتعلقة ببدل طبيعة العمل، ثلاث قواعد للبدل، وشرطين لصرفه، وهي «أن لائحة الحقوق والمزايا المالية بينت في نص مادتها الـ 52 أن النص بذاته لم ينشئ للموظف حق الحصول على بدل طبيعة عمل، وإنما أوكل لوزير الخدمة المدنية تحديد الوظائف التي يصرف بدل طبيعة العمل لها، ومقداره، وفقاً لإجراءات محددة». ووضع شرطاً لصرف البدل وهو «أن يكون الموظف شاغلاً لوظيفة من الوظائف المقرر لها البدل، وأن يزاول الموظف عمل هذه الوظيفة فعلاً».
وذكر المظالم أنه «إذا كلف الموظف بأعمال وظيفة مقرر لها بدل طبيعة عمل من دون أن يكون شاغلاً لهذه الوظيفة، فإنه يستحق فعلاً تعويضاً على أساس الإثراء على حساب الغير، ويكون التعويض مساوياً لما كان سيحصل عليه الموظف فيما لو كان شاغلاً للوظيفة».
ونصت لائحة الحقوق والمزايا المالية في مادتها الـ 52 على أنه «يجوز منح بدل طبيعة عمل لغير شاغلي الوظائف التعليمية والتدريبية، لعدد من الأسباب، وهي صعوبة العمل الذي يقوم به الموظف، أو كون الاستمرار فيه يؤدي إلى آثار مرضية، مثل وظائف النسخ، وارتباط الوظيفة بمسؤولية من شأنها تعرض شاغلها لخسائر مادية، بسبب مباشرة عملها مثل وظائف أمناء الصناديق، وكون الوظيفة من الوظائف التي يعمل شاغلها خارج المكاتب الحكومية طوال الوقت أو غالبيته».
ويمنح هذا البدل بنسبة «لا تزيد عن 20 في المئة من أول مربوط المرتبة التي يشغلها ويتم تحديد الوظائف التي يصرف لها البدل ومقدار البدل لكل وظيفة بقرار من وزير الخدمة المدنية بناء على اقتراح لجنة البدلات. ويشترط لصرف البدل أن يكون الموظف شاغلاً لوظيفة من الوظائف التي يقرر لها هذا البدل ويزاول عملها فعلاً».

"العدل" تسجل ارتفاعاً في قضايا "النفقة" و"الحضانة" بـ "مكة"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 أبريل 2015م
اضغط هنا

جدة – أحمد الهلالي

أبلغت مصادر مطلعة في وزارة العدل «الحياة»، بأن الوزارة سجلت أخيراً، ارتفاعاً ملاحظاً في عدد قضايا النفقة والحضانة والتمكين من رؤية الأطفال في منطقة مكة المكرمة.

وكشفت المصادر، أن محكمة التنفيذ في محافظة جدة سجلت عدداً من الطلبات تقدم بها «مدعون» يطالبون بتنفيذ أحكام قضائية صدرت لهم في قضايا «نفقة»، وأخرى تمكين من رؤية «أب»، أو «أم» لأبنائهما.

وأشارت إلى أن الطلبات التي قدمت إلى المحكمة جاءت بعد صدور أحكام قضائية من المحكمة الشرعية سواء في محافظة جدة أم غيرها من المحافظات الأخرى، إذ أصبحت تلك الأحكام نهائية وواجبة النفاذ، مشيرة إلى أن محكمة التنفيذ شرعت في درس تلك القضايا وأنهت الكثير منها في وقت قياسي.

وأكدت المصادر، أن عدداً من «المدعين» تقدموا بطلبات إلى محكمة التنفيذ يطالبون بتنفيذ تلك الأحكام القضائية بعد رفض تنفيذها من الطرف الثاني، سواء كانت خاصة بالنفقة أم مطالبة بالأطفال للحضانة، أم الزيارة، وغيرها من الأمور الأخرى.

ولفتت إلى أن ملفات القضايا التي قدمت إلى محكمة التنفيذ تنوعت ما بين قضايا «نفقة»، وأخرى «حضانة»، وأخرى لتسليم الأطفال من خلال زيارات لتمكين «المدعي» سواء كان «الأب»، أم «الأم» من رؤية أطفاله، لا سيما الصغار في السن.

وأضافت المصادر إلى أن محكمة التنفيذ نفذت الكثير من طلبات «المدعين» التي تسلمتها المحكمة، فيما ستنظر في عدد من الطلبات الأخرى بعد استكمال جميع الإجراءات الخاصة بها، موضحة أن أحدث قضية تم تنفيذها هو حبس «أم» سعودية رفضت تمكين طليقها «الأب» من رؤية طفله الصغير بعد مماطلة طويلة من (طليقته) «الأم»، إذ تم إجبارها قضائياً «وحبسها» لتنفيذ الحكم الشرعي.

وكانت محكمة التنفيذ في محافظة جدة أمرت قبل أيام بسجن أم سعودية وحبسها تنفيذياً، بعد أن رفضت تنفيذ حكم قضائي يلزمها بتمكين «أب» من رؤية «طفله»، بعد أن صدر الحكم باستحقاق الأب لزيارة ولده، وتمكين الطفل من زيارة والده يومين في الأسبوع وبمعدل ساعات محددة.

واستند قاضي التنفيذ إلى مواد نظام قضاء التنفيذ، وشددت محكمة التنفيذ في حكمها أنه وفي حال عدم تنفيذ الأمر سيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة التي نصت عليها المادة الـ74 من مواد قضاء التنفيذ، والتي تنص على أن قاضي التنفيذ يحدد طريقة تنفيذ الحكم الصادر بزيارة الصغير ما لم ينص الحكم عليها، ويجري التنفيذ بتسليم الصغير في مكان مهيأ ومناسب لهذا النوع من التنفيذ.

وتستند المحكمة في تلك القضايا إلى المادة الـ92 من نظام التنفيذ ولائحته، والتي تنص على أن لقاضي التنفيذ أن يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر كل من امتنع من الوالدين، أو غيرهما عن تنفيذ حكم صادر بالحضانة أو الولاية أوالزيارة أو قام بمقاومة التنفيذ أو تعطيله، وهو ما تم تطبيقه مع «الأم»، إذ تم توقيفها حتى تم تمكين الأب من زيارة ابنه وفق منطوق الحكم القضائي.

وتأتي مثل هذه القرارات لتقف أمام تأخير وتعطيل تنفيذ الأحكام القضائية الأسرية مثل النفقة والحضانة والزيارة وغيرها، ويعتبر نظام التنفيذ نقطة تحول وعلامة فارقة وخطوة رائدة من خطوات تطوير القضاء، واكتمال منظومة العدالة من خلال إيصال الحقوق إلى أهلها، إذ إن التنفيذ هو ثمرة الأحكام، ولا عبرة بحكم لا نفاذ له.

"الشورى".. تأييد "لفظي" للتأمين الطبي وبدل السكن للمعلمين والمعلمات

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 أبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
اكتفت اللجنة التعليمية في مجلس الشورى بتأييد مُطالبة عضو لتطبيق التأمين الطبي وبدل السكن للمعلمين والمعلمات، من دون تقديم توصية تدعم هذا التأييد، فيما اعتبرت اللجنة أنه لا يوجد نشاطات طلابية أكثر تأثيراً من القرآن الكريم على الطلاب، وأن المكافآت المرصودة لهذا النوع من المدارس تهدف إلى التشجيع على الحفظ، وذلك رداً على مطالب العضوة الدكتورة حمدة العنزي بإعادة النظر في صرف بليون ريال مكافآت للتحفيظ ووضعها في مناشط طلابية أخرى.
وعلى رغم اتفاق أعضاء الشورى بما فيهم اللجنة التعليمية في المجلس بضرورة إيجاد حل عاجل لحوادث المعلمات والمعلمين، أسقط المجلس أمس (الإثنين)، توصية تطالب باقتراح صيغة لتكريم وتقدير الضحايا والمصابين أثناء الذهاب أو العودة من المدارس بفارق صوت وحيد عن النصاب القانوني لعدد الأصوات المؤيدة، ومن المفارقات أن هذه التوصية المقدمة من الدكتورة أمل الشامان لم يعارض مضمونها أحد من الأعضاء أثناء المداخلات تحت القبة، فيما كانت الاختلافات حول صياغة اللجنة التعليمية بعد أن عدّلت أجزاء من التوصية لتحققها في قرارات سابقة أو مقترحات تدرس حالياً في المجلس.
واستمر رئيس اللجنة التعليمية الدكتور مشعل السلمي لنحو 20 دقيقة في الرد على انتقادات الأعضاء اللاذعة لوزارة التعليم في شباط (فبراير) الماضي، ومن أبرز ما قال في رده على العضوة الدكتورة حنان الأحمدي إن «ظاهرة الموت تواجه المعلمين والمعلمات على حد سواء، واللجنة لا تفرق بين المعلمين والمعلمات».
واستشهد السلمي بردود مندوبي وزارة التعليم في الرد على انتقادات الأعضاء أثناء نقاش تقريرهم السنوي، خصوصاً المطالبة بافتتاح رياض الأطفال في المدارس، وأن الوزارة اعتمدت مبلغ 100 مليون ريال سنوياً لقسائم رياض الأطفال، في حين أجاب على مسألة تدني مستوى المعلم تربوياً بما اتخذته الوزارة أخيراً من قرارات لمراعاة الكفاءة والتدريب والتقييم للمعلمين والمعلمات، مذكراً بأن الوزارة سبق وأن اعتمدت 5 بلايين ريال لإيفاد 25 ألف معلم إلى مدارس الدول المتقدمة، وأن ثلاث وزارات تدرس حالياً وضع آلية مكافآت للمعلم المميز.
وأصدر المجلس في نهاية المداولات على تقرير وزارة التعليم قرارات عدة، منها تقديم تقرير مفصل عن الأداء التعليمي والممارسات السلوكية للطلاب والطالبات داخل المدرسة وفقاً للمعايير المعتمدة، ومنح إدارات التربية والتعليم في المناطق الاستقلال الإداري والمالي عن وزارة التعليم، وإعادة النظر في مناهج اللغة العربية الجديدة في جميع مراحل التعليم العام.
الأصوات المؤثرة تحدد مصير التوصيات تحت القبة
< تشعل بعض مداخلات أعضاء مجلس الشورى النقاش حول مواضيع أُشبعت طرحاً في جلسات سابقة، وتحدد تلك الأصوات المؤثرة أحياناً للمتابعين في شرفة المجلس من غير الأعضاء نجاح التوصية أو سقوطها، في حين تبدو الحيرة في تحديد مصير التوصية إذا تقابلت تلك الأصوات قوية الحجة والبرهان.
ومن المفارقات في جلسة أمس مداخلة العضو الدكتور فايز الشهري على توصية تدعو إلى إضافة عقوبة التشهير ضد المخالفين من شركات حجاج الداخل والمطوفين، والذي عرف عنه معارضته الدائمة لمبدأ «التشهير» بوصفها عقوبة في عصر التكنولوجيا، لأنها تصبح عقوبة ممتدة إلى الأجيال.
وبدأ الشهري على غير عادته بالقول: «إن عقوبة التشهير أقل ما يمكن أن يقدم في حق إساءة شركات الحج والعمرة للحجاج والمعتمرين»، موضحاً أنها إساءة للمجتمع، ولتجربة القادمين سنوياً للمشاعر، لافتاً إلى أن التجربة السيئة ربما تنتقل بحسب مبادئ علمية إلى ملايين الأشخاص عبر أعوام، وهو ما يكوّن الصورة السلبية عن المملكة، مستشهداً برأي

زميل له في جلسات الشأن العام السرية حول كاميرا الجوال التي أصبحت في الوقت الراهن أقوى تأثيراً من المجالس ومن الأنظمة -طبقاً لقوله-.
فيما لم ينجح القانوني سعود الشمري في إسقاط توصية تطالب بوضع علامة على جميع المنتجات المستوردة أو المصنعة محلياً، لضمان مطابقتها لاشتراطات الصحة العامة والسلامة وترشيد الطاقة، معتبراً أنها مستحيلة التطبيق، متهكماً خلال مداخلته بهيئة المواصفات والمقاييس التي تعجز عن أداء مهماتها الحالية، لترتفع أصوات قوية معارضة للشمري، منهم العضو نواف الفغم الذي لم يتوقع أن هناك من يعارض توصية «العلامة»، وتتالت الردود الداعمة لتطبيق هذا النوع من الإجراءات حتى وصل الأمر لرئيس لجنة الاقتصاد والطاقة صالح الحصيني ونائبته حنان الأحمدي إلى التأكيد بأن الصحة العامة مسؤولية مشتركة بين جهات عدة، وأن وضع شارة على سلامة المنتجات وموافقتها للصحة هي ممارسة عالمية، لتنجح التوصية ويسقط تأثير أحد الأصوات المؤثرة تحت القبة.

الرياض
www.Alriyadh.com

23 قاضياً ينهون دورة التعامل مع حالات العنف الأسري بالمدينة المنورة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 أبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1039296

الرياض – مبارك العكاش
برعاية وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور وليد الصمعاني اختتم البرنامج التدريبي (العنف الأسري مفهومه وصوره والإجراءات القضائية تجاهه) الذي أقامته الإدارة العامة لتدريب القضاة بالتعاون مع الإدارة العامة للخدمة الاجتماعية في المدينة المنورة بحضور ما يزيد عن 23 قاضياً من قضاة محكمة الأحوال الشخصية والمحكمة الجزائية بالمدينة المنورة. وقد حاضر في الدورة عدد من القضاة والمختصين في الشأن الاجتماعي والنفسي مستعرضين مفهوم العنف الأسري وتأصيلاته الشرعية وموقف الشريعة السمحة منه ضمن برنامج تدريبي قُدم على مدى ثلاثة أيام وقف فيها القضاة على عدد من الصور الواقعية من العنف الأسري وموقف الإسلام منه، وأسباب ذلك العنف، مع الاطلاع على النظريات المفسرة للعنف الأسري وتأويلاته النفسية والسيكولوجية وكيفية التعامل معها. وجاء تنفيذ هذه البرامج التدريبية متزامناً مع توجيه المقام السامي للمجلس الأعلى للقضاء بدراسة موضوع العنف الأسري باعتباره أحد أهم مشكلات الأسرة وما يترتب عليه من نتائج سلبية تؤثر على الأسرة ولارتباطه الوثيق بقضايا الولاية والحضانة والزيارة مما يؤثر على الأبناء الصغار بالضرر النفسي والاجتماعي الذي يحدث لهم، ومدى ملاءمة استمرار صلاحية الأبوين أو أحدهما خصوصاً في ظل بعض الإشكالات من العنف والظلم الواقع على الأولاد من خلال القضايا المنظورة في المحاكم.
وأعرب عضو المجلس الأعلى للقضاء الشيخ سعود آل معجب في ختام الحفل الذي أقيم في نهاية البرنامج عن سعادته بتفاعل القضاة مع هذه البرامج المتخصصة من أجل الوصول إلى معرفة حقوق المعنف وخاصة الصغير مؤكداً أن مجلس القضاء قد وجه بأنه يجب على القاضي الذي يعمل في قضايا الأحوال الشخصية أن يهتم بجانب المحضون أو المولى عليه عندما تعرض عليه قضية الحضانة أو الولاية ومراعاة جانب المحضون ومصلحته عند الحكم مشيراً فضيلته إلى تعميم المجلس الأعلى للقضاء باعتماده على وجه السرعة.
يذكر أن هذه الدورة هي الدورة الخامسة للبرنامج الذي شمل سابقاً كلاً من الرياض ومكة المكرمة والآن المدينة المنورة ويتبقى اختتام البرنامج في المنطقة الشرقية خلال الشهر المقبل.

ملتقى لتوظيف المعوقين.. في عسير

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1039300

أبها - عبدالله مريع
نظم مركز جمعية الأطفال المعوقين في عسير، أمس، فعاليات الملتقى الرابع لبرنامج (ساب) لتوظيف المعوقين، الذي يسعى إلى إتاحة فرص التوظيف للمعوقين والمعوقات في مؤسسات القطاع الحكومي والخاص بالتعاون مع عدد من الجهات. وأجريت خلال اللقاء مقابلات شخصية لمعوقين راغبين في العمل، فيما جرى توقيع عقود وظيفية لعدد منهم، فيما وعدت الشركات والمؤسسات الموظفين المعاقين بتطوير قدراتهم عبر دورات تدريبية والارتقاء بخبراتهم الوظيفية.
من جهته، قال مدير مركز الجمعية في عسير د. صالح بن ناصر الحمادي، إن المركز تمكن من إتاحة الفرص الوظيفية لأكثر من 200 معوق ومعوقة عبر ملتقيات توظيف، لافتاً إلى أن المركز هو حديث عهد بالافتتاح وتعتبر هذه الخطوة أهم أهدافه، مشيداً بتميز الملتقى الرابع ونجاحه، داعياً المعوقين المقيمين في منطقة عسير ممن يرغبون الالتحاق بفرص وظيفية في مؤسسات وشركات تقديم أوراقهم إلى مركز الجمعية في عسير.

"الداخلية" تشارك في مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م
اضغط هنا

واس - الرياض
تشارك المملكة العربية السعودية ممثلة بوزارة الداخلية في مؤتمر «الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية الثالث عشر» المقام حاليًا في دولة قطر الشقيقة خلال الفترة من 12 - 19 أبريل عام 2015م.
ويرأس وفد المملكة المشارك مساعد وزير الداخلية لشؤون العمليات الفريق أول سعيد بن عبدالله القحطاني، وعضوية كل من مدير عام الشؤون القانونية المكلف الدكتور عيسى بن عبدالرحمن العيسى، والمشرف على مركز أبحاث مكافحة الجريمة الدكتور ذعار بن نايف المحيا، وعدد من المختصين.
وقدم رئيس الوفد المشارك خلال كلمة له في المؤتمر شكره وتقديره للقائمين على المؤتمر، متمنيا التوفيق والنجاح لأعمال المؤتمر.
وتشارك المملكة بأربع أوراق عمل تتضمن تجربة المملكة في طلبات المساعدات القانونية يقدمها الدكتور عيسى العيسى، والمستشار القانوني تركي التميمي، وتجربة المملكة في مجال مكافحة المخدرات يقدمها الدكتور راشد العارضي، وتجربة المملكة في برنامج محمد بن نايف للمناصحة والرعاية يقدمها اللواء الدكتور ناصر المطيري، بالإضافة لورقة بعنوان الاتجار بالبشر يقدمها زهير الرومان.
وشهد جناح وزارة الداخلية المشارك في المعرض المصاحب للمؤتمر، زيارة عدد من الشخصيات المشاركة في المؤتمر على رأسها الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون وشخصيات أخرى.

الموافقة على إكمال دوام "معلمات النائية" في أقرب مكتب لسكنهن

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م
اضغط هنا

عبدالرحمن أبورياح - الباحة
وافق وزير التعليم الدكتور عزام الدخيل على تعديل لائحة آلية دوام اليومين المتبقيين لمعلمات المدارس الوعرة والبعيدة، بحيث تخير الهيئة التعليمية والإدارية في المدارس التي تنطبق عليها شروط برنامج المدارس الوعرة والبعيدة المعلمات، بين إكمال الأيام المتبقية في مدرستها أو تكليفها بناء على طلبها في أقرب مكتب تعليم لسكنها حتى وإن اختلفت الإدارة التعليمية على ألا يترتب على الوزارة أي التزام مالي مهما كانت مسافة التكليف ويتم التنسيق في ذلك بين إداراتي التعليم.
وكانت الفقرة الثالثة من قرار اعتماد برنامج المدارس الوعرة والبعيدة يتضمن تخيير الهيئة التعليمية والإدارية في المدارس التي تنطبق عليها شروط البرنامج المعلمات إكمال الأيام المتبقية في نفس مدرستها أو تكليفها بناء على طلبها في أقرب مكتب تربية وتعليم لسكنها في نطاق إدارة التربية والتعليم التي تتبعها مدرستها على ألا يترتب على الوزارة أي التزام مالي مهما كانت مسافة التكليف وفق خطاب وتنازل عن حقوقها المالية إن وجدت.
ويأتي هذا القرار بعد أن ارتفعت شكاوي من قبل المعلمات وذويهن بعدم جدوى القرار مطالبين بتغييره، حيث إن العديد منهن يقطن في مواقع بعيدة عن مكتب التربية والتعليم التابع لإدارة التربية والتعليم التي تتبعها مدرستها الأمر الذي جعل العديد منهن لا يستفدن من القرار.

بعد إضافته لنظام المناطق المحمية .. الطخيس لـ "عكاظ":

التشهير أكبر رادع لمصوري تعذيب وقتل الحيوانات

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150415/Con20150415765173.htm

سعاد الشمراني (الرياض)
وافق مجلس الشورى خلال جلسته العادية الثلاثين أمس برئاسة نائب رئيسه الدكتور محمد بن أمين الجفري، على إضافة عقوبة التشهير إلى مشروع نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية.
وجاء قرار المجلس في جلسة سرية، بعد أن استمع لتقريرين منفصلين للجنة المياه والزراعة والبيئة تلاهما رئيس اللجنة الدكتور علي الطخيس بشأن إضافة عقوبة التشهير في نهاية المادة الثالثة عشرة من مشروع نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية، وتقريرها بشأن إدراج عقوبة التشهير ضمن المادة السابعة من نظام الاتجار بالكائنات الفطرية المهددة بالانقراض ومنتجاتها الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/9 وتاريخ 1421/3/6هـ.
وأوضح لـ «عكاظ» رئيس اللجنة الطخيس، أن إضافة عقوبة التشهير ردع للمتعاونين الذين يهدرون الثروات الحيوانية ويصورون مخالفتهم وينشرونها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، مضيفاً أن الكثيرين يوثقون قتلهم وتعذيبهم للحيوانات وإسرافهم في الصيد، فإذا لم يشهر بهم بالعقوبة سيعتبر المتابعون لهم بأن هذا الأمر مسموح وعادي، وهذا ما سيمنعه التشهير بعقوباتهم.

كما وافق المجلس على مشروع مذكرة تفاهم حول التعاون والمساعدة الإدارية المتبادلة بين مصلحة الجمارك العامة في المملكة وإدارة الجمارك في جمهورية كوريا، وذلك بعد أن استمع المجلس لتقرير لجنة الشؤون المالية بشأن مشروع مذكرة التفاهم تلاه رئيس اللجنة الدكتور حسام العنقري.
ووافق المجلس على وثائق المؤتمر الخامس والعشرين للاتحاد البريدي العالمي المتضمنة «النظام العام للاتحاد البريدي العالمي والاتفاقية البريدية والبرتوكول الختامي والاتفاق الخاص بخدمات الدفع البريدية»، وذلك بعد أن استمع لتقرير من لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن الموضوع تلاه رئيس اللجنة الدكتور جبريل عريشي.

خبراء يوجهون المشرط إلى مواضع الجرح

4 معالجات حاسمة لأخطاء الأطباء المميتة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150415/Con20150415765187.htm

تحقيق: محمد داوود
بعض المستشفيات ما زالت تسجل حالات للأخطاء الطبية التي يذهب ضحيتها مرضى في غياب كثير من المعايير المطلوبة مثل الجودة ومستوى التأهيل الطبي ثم غياب الرقابة وغير ذلك من المعطيات المطلوبة التي تضمن سلامة المرضى.
السؤال الذي يفرض نفسه: أين يكمن الخلل الممهد لحدوث الأخطاء؟ هل يتمثل في مستوى الخدمات التي تقدمها المستشفيات أم غياب الرقابة التي تضمن عدم حدوث الخطأ؟
«عكاظ» طرحت قضية الأخطاء الطبية وأسئلتها على طاولة الخبراء من الأطباء والمسؤولين:
في مستهل الاستطلاع يرى وكيل وزارة الصحة الأسبق للتخطيط الدكتور عثمان الربيعة، ليس بالإمكان قطع دابر الأخطاء الطبية، بحيث لا تحدث مطلقا، حتى لو طبقت كل معايير الجودة وإجراءات الرقابة، والصحيح المطلوب هو العمل الدائم على إزالة أسباب حدوثها، وهي متعددة، ما يتطلب المتابعة المستمرة لإجراءات وسياسات العمل وتقويم الأداء وحسن توزيع الأعمال والمسؤوليات طبقا لحجمها وقدرات القائمين فيها وخبرتهم وخلق بيئة العمل المحفزة الخالية من أسباب التوتر بين العاملين، ومن عوامل تعريض سلامة المرضى للخطر وكذا العمل على تقويم كفاءة العاملين ورفع قدراتهم، والمبادرة دوما بتتبع أي نقص أو ضعف أو خلل في عناصر الرعاية العلاجية، مؤكدا أن المشكلة ليست في العقوبات بل في سرعة اكتشاف الخطأ وتصحيحه، أما تشديد العقوبة فيكون مطلوبا عندما يكون الخطأ ناتجا عن إهمال غير مبرر أو عن لا مبالاة.
تحسين 4 محاور
في ذات الشأن، يتحدث عضو هيئة التدريس في جامعة الملك عبدالعزيز، رئيس الجمعية السعودية لطب النساء والولادة سابقا، البروفيسور حسن صالح جمال ويقول: إن الأخطاء الطبية تشمل أسباب متعلقة بالطبيب الممارس والممرضة وإمكانيات المستشفيات، وفي بعض الأحيان إهمال المريض لصحته حتى يصل إلى مرحلة حرجة، ولذلك فإذا أردنا الإقلال منها وتفاديها يجب أن نعمل على تحسين هذه الأربعة محاور، وبشكل عام فإن الأخطاء الطبية موضوع شائك للغاية ويحتاج إلى صفحات، وقد دعيت من مؤتمر المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت لإلقاء بحث كامل عن الأخطاء الطبية وكيفية تفاديها وسأتحدث عنها بإسهاب عن الأسباب الحقيقية وراء زيادتها وكيفية تفاديها.
أخطاء أم مضاعفات؟
البروفيسور أحمد محمد عارف كنسارة، رئيس الجمعية السعودية العلمية للجراحة العامة استشاري وأستاذ الجراحة العامة وجراحة المناظير في كلية الطب بجامعة الملك عبدالعزيز، يتحدث عن الفرق الكبير بين الأخطاء الطبية والمضاعفات

التي تحدث بعد العمليات الجراحية، مبينا أن الأخطاء الطبية بعد العمليات الجراحية تنقسم إلى قسمين: إما أخطاء نتيجة قلة خبرة الطبيب سواء كان الجراح أو طبيب التخدير أو إهمال من أحدهما، أما المضاعفات التي تحدث بعد العمليات الجراحية فقد تحدث حسب موضع ونوع العملية، فهناك مضاعفات قد تحدث خلال العملية وهناك مضاعفات تحدث بعد العملية على المدى القصير وأخرى قد تحدث على المدى الطويل، وممكن حدوث صعوبة التنفس إما بسبب إحتقان حول عصب الحبال الصوتية وهذا الاحتقان يزول بعد فترة من الزمن أو يدوم في حالة قطع العصب وفي الحالتين يحتاج إلى فتحة في الرقبة إلى القصبة الهوائية بصورة عاجلة لإنقاذ المريض تكون مؤقتة في الحالة الأولى ودائمة في الحالة الثانية، لذلك يجب أن يكون الجراح على خبرة ودراية كاملة عن المنطقة التشريحية لتجنب قطع عصب الحبال الصوتية.

وفاة مفاجئة

ويؤكد البروفيسور كنسارة أنه يجب على الطبيب أن يشرح للمريض عن طبيعة العملية وعن جميع المضاعفات التي قد تحدث نتيجة العملية، لكن للأسف 40 % من الأطباء لا يقدمون على هذا الإجراء خشية أن يلجأ المريض إلى طبيب آخر، فلا يخبره باحتمال حدوث المضاعفات ويظن أن ذلك هو الإجراء السليم. وحول الحالات التي لا تشكل خطورة في إجراء العملية إلا أنها تتعرض للوفاة مثل عملية تغيير المسار أو شفط دهون وما شابه ذلك، أجاب البروفيسور كنسارة: يجب أن يدرك الجميع أن السمنة المفرطة عند بعض الأشخاص تمثل خطرا على حياتهم بتأثيرها على القلب وسكر الدم والضغط وغيره، فعمليات تغيير المسار أو غيرها والتي تجرى لمرضى السمنة المفرطة لها مضاعفاتها، كما أن لها فوائدها، وفي هذه الحالة يجب على المصاب بالسمنة المفرطة أن يحاول أن يتبع نظام رجيم لإنقاص الوزن، وفي حالة فشل المصاب يجب عمل الموازنة بين خطورة وضعه الصحي وبين خطورة مضاعفات العملية التي قد تحدث، فبعض مضاعفات العمليات الجراحية للمصابين بالسمنة المفرطة تكون مميتة مثل حدوث الجلطة الرئوية، أو حدوث تسريب من جراء عمليات تحويل المسار أو استئصال جزء من المعدة مما قد يسبب التهابات حادة داخل البطن ممكن تؤدي إلى تسمم الدم مما يؤدي إلى ارتفاع نسبة الوفيات إلى 70 % في مثل هذه الحالات.

إهمال وتراخ

في سياق متصل، دعا خبير الإدارة الصحية البروفيسور رضا محمد خليل، إلى ضرورة التفريق بين الأخطاء الطبية والمضاعفات الطبية، فالمضاعفات الطبية واردة وتحدث في بعض الأحيان والأطباء على علم بذلك والبعض منهم يشرح للمريض احتمالات المضاعفات، أما الأخطاء نتيجة الإهمال أو التراخي أو عدم إعطاء الاهتمام المطلوب للمريض فهذا أمر غير مقبول والعقوبات الموجودة في الأنظمة كافية والمطلوب تطبيق الأنظمة.

معادلة صفرية

من جانبه، يقول أستاذ مساعد طب المجتمع وكيل كلية الطب ورئيس قسم الصحة العامة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الدكتور محمود عبدالرحمن محمود: إن الخطأ الطبي يحدث وسيظل يحدث في كل مكان فليس هناك معادلة صفرية لعدم حدوث الأخطاء الطبية ولكن مع أنظمة الجودة تتحول هذه الأخطاء لفرص تحسين تضمن التقليل من تكرار ذات الخطأ أو منعه إن كان ذلك ممكنا، أحيانا يكون سبب الخطأ مشاعا لا تستطيع أن تضع يدك على المسبب الرئيسي هل هو الإمكانات أو التدريب أو القرار الإداري أو الطبي ويبقى الوضوح لو كان الإهمال البشري أو تجاوز صلاحيات الاختصاص والخبرة وهذه الأخيرة أقل بكثير مع ازدياد الوعي في هذا الجانب.

تجار الجدل

في كل دول العالم، كما يقول الدكتور محمود: هناك نسبة مقبولة للأخطاء الطبية المحتملة أو ما تسمى بالمضاعفات، وهنا يتم الخلط من عامة الناس بين الحالتين، ولا ينبغي أن تكون هذه الحوادث مصدر لفقد الثقة بين مقدم الخدمة ومستهلكيها فالعواقب حينها ستكون أشد، فيتجه المرضى إلى غير المختصين من تجار الدجل والمعالجات غير الموثوقة وغير المبنية على البراهين، وتبقى نسبة من الأخطاء وينبغي التعامل معها في إطار العقوبات المناسبة فيما يتعلق بالإهمال أو المجازفة غير المقبولة علميا، فالبيئة الآمنة أحد شروط تقديم الخدمة الصحية، وللتقليل من الأخطاء الطبية هناك عدة عوامل ينبغي أن تؤخذ في الحسبان بدءا من مخرجات التعليم الصحي مرورا بالبنية التحتية وانتهاء ببيئة العمل ومشاكل الجودة والرقابة أضف إلى سبب مهم وهو أن إدارة العمل بالمنشآت الصحية تحتاج لإعادة توصيف الإجراءات لكل خدمة مقدمة مما يضمن العمل بمنهجية الأدلة المبنية على البراهين لخدمة صحية آمنة.

الممرض المؤتمن

الدكتور نزار خضري يقول: إن الأخطاء الطبية سببها الأساسي الإهمال فقد يكون الإهمال في التشخيص أو في إهمال متابعة المريض بعد العملية أو بسبب قلت الخبرة، وجميع هذه العوامل هي محور الأخطاء الطبية وللتغلب عليها لا بد من علاج تلك المحاور، فالتشخيص الجيد يعني توفير طاقم طبي مساعد على دراية وعلم مع توفير أجهزة التشخيص المتطورة كما أن طاقم التمريض يلعب دورا مهما في متابعة المريض بعد العملية، فالممرض غير المؤتمن أو المهمل أو غير المدرب جيدا قد يؤدي إلى حدوث مضاعفات للمريض قد تؤدي للوفاة والمحور الأخير هو الخبرة، لذلك فإن ورش

العمل والزيارات المتبادلة للخبراء في المجال الطبي والدورات التدريبية وحضور المؤتمرات العالمية مهم للغاية لصقل مهارات جميع العاملين في المجال الصحي.

الأخطاء تقتل 400 ألف في أمريكا

الباحث والمدرب في سلامة المرضى والصحة الإلكترونية سلطان المطيري، اعتبر أن الأخطاء الطبية مهدد خطير لسلامة المرضى، إذ تستنزف الملايين من الأموال وتهدر الطاقات البشرية نتيجة المضاعفات ما يتطلب مدة بقاء اطول للمريض في المستشفى، الى جانب تكاليف اكثر وجهود اضافية لعلاج المضاعفات، والأهم من ذلك هو معاناة المرضى والألم الذي يشعرون به بسبب الأخطاء.

وبحسب المطيري، تشير التقارير العالمية إلى ارقام كبيرة من الأخطاء الطبية تحدث في منشآت الرعاية الصحية في دول العالم، حيث اشار تقرير الجمعية الاسترالية لسلامة المرضى الى وفاة 18 ألف مريض سنويا بسبب الأخطاء الطبية في استراليا، بينما دراسة في العام 2013 نشرت في مجلة سلامة المرضى أشارت إلى وفاة 400 الف مريض سنويا في الولايات المتحدة الأمريكية وتقرير مجموعة خبراء الصحة في عام 2000م الذي اكد حدوث 850 ألف خطأ طبي في كل عام في المملكة المتحدة.

استنزاف طاقات المستشفيات

هناك اسباب كثيرة للاخطاء بعضها مرتبط بالإنسان مثل قصور التدريب وقلة الخبرة والشعور بالإحباط والإجهاد وكثافة مهام العمل. وهناك أسباب -كما يرى الباحث المطيري، مرتبطة بنظام المنشأة الصحية مثل غياب الاتصال الفعال بين العاملين وعدم الإبلاغ عن الأخطاء مع عدم توفر قاعدة بيانات لها وعدم توفر نظام التناسب بين عدد المرضى وعدد العاملين وعدم توفر دليل سياسات واجراءات تقديم الرعاية الصحية وهناك أسباب مرتبطة بالرعاية الصحية مثل طول مدة بقاء المريض في المستشفى فكلما زادت مدة بقائه زادت احتمالية تعرضه للأخطاء.

وعن تأثير الأخطاء الطبية على الحالة الجسمانية والنفسية للمريض، بين سلطان المطيري بأن بعض الأخطاء تؤدي إلى إعاقات بسبب بتر أحد الأطراف بالخطأ او فقدان لوظيفة عضو في جسم الإنسان ومثل هذه النتائج ربما تجعل المريض غير قادر على العمل والتي بدورها تؤثر على حالته النفسية.

وعن الخسائر المالية بسبب الأخطاء، كشف بأن الميزانيات المالية للرعاية الصحية معرضة للخسائر الفادحة مستشهدا بالتقارير المنشورة عالميا، وقال: لو أخذنا نسيان أدوات العمليات الجراحية داخل أجسام المرضى فإنها تتطلب إعادة المريض مرة أخرى لغرفة العمليات لاستخراج الأدوات وهذا بدوره يزيد من مدة تنويم المريض.

وأبان المطيري أن هناك بعض الدول التي كشفت عن خسائرها المالية بسبب الأخطاء الطبية، مشيرا إلى أن الخسائر الطبية في الولايات المتحدة الأمريكية بلغت في عام واحد 19.5 بليون دولار 87 % منها ما هو متعلق بتكلفة العلاج الإضافية شاملة الأدوية وإجراءات الفحص والعلاج.

حقوق المطلقات

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م

اضغط هنا

محمد خضر عريف

طلبت مني إحدى الأخوات المطلقات من القريبات أن أسأل لها عن حقوق المطلقة لدى بعض المسؤولين في الشؤون الاجتماعية، وبادرت بالسؤال لها وفوجئت بأنه ليست هناك أي حقوق أو ميزات تعطى للمطلقة مهما كانت أحوالها مترديه، سوى ما يصرف من الضمان الاجتماعي لها ولغيرها من المعوزات ما لا يسمن ولا يغني من جوع. وما كانت هذه الأخت تريد السؤال عنه هو إمكانية تحمل رسوم المدارس أو الجامعات لأبنائها أو بناتها أو التكفل بأي رعاية صحية لها ولأبنائها أو ما شابه.

حقوق الإنسان في الصحافة

وعجبت لهذه الحال، وهذا الواقع المؤلم في مجتمعنا المسلم المتكافل المتراحم، وتذكرت حال بعض المجتمعات التي يسميها بعضنا (المجتمعات الكافرة) كالمجتمعات الغربية، ومنها المجتمع الأمريكي، فإن وقع طلاق بين رجل وامرأة في أمريكا، فإن القانون يقضي بأن تقاسم المرأة الرجل في ثروته وممتلكاته (فيفتي فيفتي) كما يقولون، مهما كانت طائلة وإن بلغت المليارات.
وذلك القانون رغم شدته ضامن قوي جدًا لحقوق المرأة المطلقة.
ولا يعني هذا بالطبع أن تلك القوانين الوضعية أرحم بالمطلقة من تشريعنا الإسلامي السمح العظيم، ففي القرآن سورة كاملة هي سورة الطلاق تبين حقوق المطلقة وحدود الطلاق بشكل كامل وواضح، ولكن مراعاة الأزواج لهذه الحقوق قليلة، وأصبح كثير منهم في مجتمعنا لا يرعون في زوجاتهم إلًا ولا ذمة، ويطلقون لمجرد الطلاق، للتهرب من المسؤوليات أو الأعباء، أو للرغبة في الزواج بأخرى.
في منطق معوج وصفاقة عجيبة وترديد ببغائي بأن الله أحل له أربعًا من النساء دون التفكير في الأسباب الشرعية والاجتماعية للتعدد.
وأقول وبالله التوفيق: إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، ويمكن لوزارة الشؤون الاجتماعية بقيادة وزيرها الهمام معالي الدكتور ماجد القصبي أن تخصص إعانات خاصة للمطلقات ولو كن عاملات أو موظفات، مثل التأمين الصحي لهن ولأبنائهن، أو تحمل مصاريف المدارس والجامعات الخاصة للأبناء والبنات أو السعي لدى وزارة الإسكان بتوفير مسكن لكل مطلقة إن كان سكنها مستأجرًا ومكلفًا ويمكن التفكير في سبل أخرى كثيرة، وولاة الأمر يرحبون بأي اقتراح لراحة المواطن ورفاهيته. خصوصًا هذه الفئة المظلومة المضطهدة مجتمعيًا التي لا حول لها ولا طول، وهي فئة المطلقات.

اليوم

حياة اليتيم الصوري أسوأ حياة!!

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م
http://www.alyaum.com/article/4060579

انيسة الشريف مكي

«إِنَّ اللَّهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ، أَحَفِظَ أَمْ ضَيَّعَ، حَتَّى يَسْأَلَ الرَّجُلَ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ»
الكثير من فلذات الأكباد يعيشون اليتم، بالرغم من وجود الآباء والأمهات على قيد الحياة، آباء وأمهات -للأسف- مع وقف التنفيذ، أقصد مع وقف التوجيه والرعاية والتربية والتهذيب.
عمل ثم راحة، ثم عمل، ثم نوم.. وتمر الأيام والشهور وينقضي العمر، اليوم كالأمس والأمس كسابقه وعقرب الساعة يدور ويدور وروتين الحياة لا يتغير والآباء والأمهات في فلكهم يسبحون.
حتى وإن كان الهدف نبيلاً الأم تعمل والأب يعمل؛ من أجل أبنائهم لتوفير حياة أفضل، لكن ليس على حساب تربية الأبناء.
مدبر الأمور -سبحانه- تكفل بالأرزاق، قال تعالى: «وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقاً نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى»، وقال صلى الله عليه وسلم: «لأن يؤدب الرجل ولده خير من أن يتصدق بصاع» عليك أفضل الصلاة والسلام يا رسول الله. كل السبل مهيأة للتربية السليمة فلماذا نشذُ عن القاعدة.
تنمية الذكاء الوجداني لدى الأطفال وإشباع حاجاتهم الطبيعية من الأمن والاستقرار وغرس الاطمئنان النفسي والاجتماعي في نفوسهم لا يتحقق عن بعد. فقد أثبتت الدراسات النفسية أن الشخص الذي يعيش حرماناً عاطفياً في طفولته يصعب عليه محبة الآخرين أو تقبل محبتهم وتظهر في الغالب الأمراض الاجتماعية في المجتمع.
بعض فلذات أكبادنا من المراهقين والأحداث فقدوا الاحتواء الأسري الإيجابي والعاطفي والتربوي، فضلوا الطريق، وأول من سيدفع الثمن آباؤهم وأمهاتهم - عقاب معجل - إنك لا تجني من الشوك العنب.
الأم في وادٍ والأب في وادٍ يجمعهم فقط أكل الحُصّرم وأبناؤهم يضرسون!!.
زيارات وحفلات لا تنقطع وأخبار الموضات تتصدر الأولويات والوقت يضيع دون استثمار ورعايتهم للأبناء متروكة للخدم بجميع جنسياتهم وأديانهم!!

لا تربية سليمة ولا رقابة خاصة مع الإعلام الجديد الإيجابي منه والسلبي، ومع الفضائيات الهدامة التي تسهم -بشكل فعال- في تغيير سلوك المجتمع وتزيد من معدلات الجريمة وتفشي الأمراض الاجتماعية.
أين الأم التي تتحدث مع أبنائها عن يومهم الدراسي وتعرف نقاط ضعفهم في الدروس وتستمع لمشاكلهم، وتحس بها، وتمسح همومهم وتوجههم وتحل مشاكل فراغهم؟!!
أين التوجيه الديني وتربية وتعليم المبادئ والقيم؟!! تربية عشوائية تتحول لقنابل موقوتة، لا تلبث أن تنفجر وتدمر نفسها وأسرتها وأمتها.
عدم إعطاء الأبناء مساحة كافية من وقت الآباء والأمهات معناه فتح كل المنافذ لتيارات الانحراف والجريمة والأفكار الغريبة، التي تهدد أمن المجتمع ويقع أبناؤنا فريسة سهلة لهمن فلا تلوموهم بل لوموا أنفسكم، صنعتم من أولادكم شخصيات مريضة ضائعة تبحث عن نفسها في الظلام.
حال التيتم الصوري مؤلم، يحرك المشاعر وتدمى له القلوب. من الظلم أن يكون الآباء أحياء وهم بمثابة الموتى ليس لهم أي أثر في حياة أبنائهم، والأدهى من ذلك أن منهم من يقضي نهاره في العمل ولياليه في السهر وإن لمتهم أجابوا كل شيء متوفر لديهم فماذا يريدون أكثر؟!!
حديثي للفئة المقصرة فقط.. وشكري وتقديري للجميع..
العلاقات الإيجابية التفاعلية الانسجامية لا تتحقق إلا بالقرب منهم ومنحهم الوقت الكافي؛ ليشعروا من خلاله بحبنا لهم، فليس المهم أن نحبهم، وهو الذي لا يختلف في حبنا لهم اثنان، الأهم أن نعبر لهم عن هذا الحب بالكلمة التي تنبع من القلب؛ لتصل إلى قلوبهم دون وسيط، باللمسة الحانية والبسمة التي تبعث الاطمئنان وتنشر الأمان في أجواء تملؤها الثقة المتبادلة.
فلذات الأكباد تحتاج للقرب أكثر والحوار معهم؛ للوصول إلى مشاعرهم وأسباب الفرح والغضب وتعليمهم استثمار هذه المشاعر بالشكل الأفضل حتى لا تتحول لعنف وتمرد وإرهاب.

لَيسَ اليَتيمُ مَنِ انتَهى أَبَواهُ مِن
هَمِّ الحَياةِ وَخَلَّفاهُ ذَليلا
إِنَّ اليَتيمَ هُوَ الَّذي تَلقى لَهُ
أُمّاً تَخَلَّت أَو أَباً مَشغولا

عاتب بعضهم ولده على العقوق، فقال: يا أبت انك عققتني صغيراً، فعققتك كبيراً وأضعتني وليداً، فأضعتك شيخاً. اللهم لا تجعلنا منهم فكما يدين المرء يدان.

خبراء مؤتمر منع الجريمة يؤكدون على دور الشرطة في حفظ الأمن

المصدر: جريدة الحياة الشرق 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م
http://www.al-sharq.com/news/details/327519#.VS4LWfmUcVg

الدوحة – قنا

أكد عدد من الخبراء والمختصين في وكالات الأمم المتحدة المتخصصة على الدور الهام الذي تضطلع به قوات الشرطة في حفظ الأمن والأفراد والمجتمع والممتلكات ومنع الجريمة.

وشددوا في جلسة عقدت اليوم ضمن فعاليات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية على العلاقة الوثيقة بين حقوق الإنسان والشرطة وضرورة أن يعمل رجال الشرطة وفق المعايير والمبادئ الدولية من حيث كيفية استخدام القوة بشكل مشروع وقانوني.

وطالب المتحدثون في الجلسة التي عقدت بعنوان "إصلاح الشرطة ومبادئ استخدام القوة" بتطبيق آليات المساءلة بكل من يتجاوز هذه المعايير وينتهك حقوق الإنسان باستخدام القوة والسلاح بطرق غير مشروعة ، ودعوا دول العالم إلى التعاون في هذا المجال على المستوى الوطني والدولي وتأكيد التزامها ومسؤوليتها بتطبيق حقوق الانسان.

وتطرق المتحدثون إلى المعايير الدولية التي يطبقها مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة فيما يتصل بضمان هذه الحقوق والوفاء بها ودور الشرطة إزاء هذه القضية.. مؤكدين أن هذه الحقوق أساسية ولا تتجزأ وتشمل الاستغلالية والحق في الحياة ومنع التعذيب والحريات الأساسية وغيرها من الحقوق.

واستعرض المتحدثون بعض الحالات التي يستخدم فيها السلاح ولكن بشروط منها أن لا تؤدي أي محاولات لحفظ الأمن أو إنقاذ أشخاص إلى فقدان أرواح أخرى بريئة.

وأشاروا إلى أن الشرطة تعمل وفق آليات مضمنة في الدساتير الوطنية والدولية مما يتعين على الأفراد والمجتمع الإلمام الكامل بهذه النصوص والآليات المسؤول عنها في الأساس الحكومات والجهات التي قامت بوضعها.

حقوق الإنسان

وأشار المتحدثون إلى وجود حالات مزعجة تستخدم فيها الشرطة القوة المفرطة لتفريق المظاهرات والحشود والاحتجاجات السلمية وتنتهك فيها حقوق الإنسان الأساسية. وشددوا في هذا الصدد على ضرورة إلمام قوة الشرطة بكيفية التعامل مع هذه الاحتجاجات السلمية وذلك بتدريبها وتأهيلها.

ونبه المتحدثون إلى أنه يتعين أن يكون الضحايا أيضا مصدر اهتمام الحكومة والشرطة، كما يتوجب كذلك تعزيز الثقة بين الشرطة والمجتمع وأن يشعر الناس ويثقوا في دور الشرطة باعتبارها الوسيط بينهم وبين الدولة ومصدرا لحفظ الأمن وحقوق الإنسان.

وقالوا إن استخدام القوة هو من صميم عمل الشرطة خاصة عندما تكون حياة الأفراد والمجتمعات مهددة بالمخاطر، لكن يجب أن يكون ذلك وفق القوانين التي تحفظ حقوق الجميع وفي الحالات الضرورية التي يجب أن تكون فيها حماية الحياة السبب الوحيد لذلك.

وتطرق الخبراء والمختصون في هذه الجلسة إلى التحديات التي تواجه تطبيق معايير حقوق الإنسان والشرطة ذاتها وبخاصة في حالات الحروب والنزاعات المسلحة واستخدام الأسلحة الأوتوماتيكية دون أن يتحكم الإنسان فيها مما يؤدي إلى فقدان أشخاص مدنيين لا علاقة لهم بالنزاعات.

كما تحدثوا عن موضوع العدالة الجنائية وتطوير معاييرها وحماية المرأة والطفل وإصلاح الشرطة وتوعيتها وتثقيفها بالسياسات والقوانين الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان والتقنيات الحديثة بما يضمن تطبيق استراتيجيات وخطط شاملة وفعالة لتقويض الجريمة بكافة أنواعها ومحاربة الفساد، بالإضافة لدعم مساعي الإصلاح.
واستعرضت السيدة أنيكي أوسي، المستشارة الأممية في مجال إصلاح قطاع الأمن وحقوق الإنسان عناوين وفقرات من كتيب في هذا الخصوص ستصدره لاحقا ومن ذلك المبادئ العامة لاستخدام القوة في تطبيق القانون ومبادئ حقوق الإنسان والاعتقال التعسفي وانتهاك حقوق المجموعات الضعيفة والقانون الدولي واستخدام الأسلحة ووسائل الاعتقال التعسفي.
كما يتضمن الكتاب موضوعا عن الاحتجاجات السلمة والشفافية في استخدام آليات القوة ودور الشرطة في حماية الاحتجاجات السلمية.

كاريكاتير

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150415/Cartoon201504156395.htm

اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 26 جماد الثانى 1436هـ - 15 إبريل 2015م

http://www.alyaum.com/article/4060505